

<p>اللجان المتعده: * لجنة المالية والتخطيط والتنمية. -لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية. -لجنة الطاقة والقطاعات الإنتاجية.</p> <p>في الجوانب الداخلة في اختصاصيهما وتعدّ كل منهما تقريرا كتابيا في الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية.</p>	<p>مشروع قانون يتعلق بالمصادقة على اتفاقية القرض المبرمة في 4 جويلية 2013 بين حكومة الجمهورية التونسية والوكالة الفرنسية للتنمية للمساهمة في تمويل برنامج تزويد المناطق الريفية بالماء الصالح للشرب.</p> <p>تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة وبهم وزارة التنمية والتعاون الدولي.</p>	<p>بتاريخ 2013/11/13</p>	<p>66</p>
<p>اللجان المتعده: * لجنة المالية والتخطيط والتنمية. -لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية. -لجنة البنية الأساسية والبيئة.</p> <p>في الجوانب الداخلة في اختصاصيهما وتعدّ كل منهما تقريرا كتابيا في الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية.</p>	<p>مشروع قانون يتعلق بالمصادقة على اتفاقية القرض المبرمة في 4 جويلية 2013 بين حكومة الجمهورية التونسية والوكالة الفرنسية للتنمية للمساهمة في تمويل برنامج تهذيب وإدماج الأحياء السكنية.</p> <p>تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة وبهم وزارة التنمية والتعاون الدولي.</p>	<p>بتاريخ 2013/11/13</p>	<p>67</p>
<p>اللجان المتعده: * لجنة المالية والتخطيط والتنمية. -لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية. -لجنة الطاقة والقطاعات الإنتاجية.</p> <p>في الجوانب الداخلة في اختصاصيهما وتعدّ كل منهما تقريرا كتابيا في الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية.</p>	<p>مشروع قانون يتعلق بالمصادقة على اتفاقية ضمان القرض المبرمة في 22 أوت 2013 بين حكومة الجمهورية التونسية والبنك الألماني لإعادة البناء والمتعلقة بالقرض المسند لفائدة الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه للمساهمة في تمويل مشروع إنجاز محطة لتحلية مياه البحر بجزيرة جربة.</p> <p>تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة وبهم وزارة التنمية والتعاون الدولي.</p>	<p>بتاريخ 2013/11/13</p>	<p>68</p>
<p>اللجان المتعده: * لجنة المالية والتخطيط والتنمية. -لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية.</p> <p>في الجوانب الداخلة في اختصاصيهما وتعدّ تقريرا كتابيا في الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية.</p>	<p>مشروع قانون يتعلق بالمصادقة على عقد الضمان لأول طلب المبرم بتونس في 17 أكتوبر 2013 بين الحكومة التونسية والبنك الأوروبي للاستثمار والمتعلق بالقسط الأول من خط التمويل السادس للمسدد الثالث من مؤسسات القرض ومؤسسات الإيجار المالي.</p> <p>تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة وبهم وزارة التنمية والتعاون الدولي.</p>	<p>بتاريخ 2013/11/13</p>	<p>69</p>

16846

جدول الوثائق الموجهة
إلى
السفير رئيس المجلس الوطني التأسيسي

العدد الترتيبي	بيان محتويات الوثائق	عدد الوثائق	اللاحقات
01	رسالة إحالة ممضاة من طرف السيد رئيس الحكومة موجهة إلى السيد رئيس المجلس الوطني التأسيسي.		للتفضل بعرضه على المجلس الوطني التأسيسي مع العلم أن الوزارة المختصة بمتابعة مشروع هذا القانون هي وزارة التنمية والتعاون الدولي.
02	مشروع قانون يتعلق بالمصادقة على عقد الضمان لأول طلب المبرم بتونس في 17 أكتوبر 2013 بين الحكومة التونسية والبنك الأوروبي للاستثمار والمتعلق بالقسط الأول من خط التمويل السادس المسند لفائدة مؤسسات القرض ومؤسسات الإيجار المالي.		
03	شرح الأسباب		
04	نسخة من عقد الضمان وعقد التمويل.		

توصلت بالوثائق المذكورة أعلاه

تونس، في 8 نوفمبر 2013

الوزير

الوزير لدى رئيس الحكومة

الإمضاء: نور الدين البحيري

2013 / 69

الواردات عدد
11 نوفمبر 2013
المجلس الوطني التأسيسي مكتب الضبط المركزي



من رئيس الحكومة
إلى
السيد رئيس المجلس الوطني التأسيسي
تصربارور

وبعد، فعلا بأحكام الفصل 4 من القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية يصلحكم طي هذا مشروع قانون يتعلق بالمصادقة على عقد الضمان لأول طلب المبرم بتونس في 17 أكتوبر 2013 بين الحكومة التونسية والبنك الأوروبي للاستثمار والمتعلق بالقسط الأول من خط التمويل السادس المسند لفائدة مؤسسات القرض ومؤسسات الإيجار المالي.

فالرجاء منكم التفضل بعرضه على المجلس الوطني التأسيسي.

رئيس الحكومة

علي لعريض

2013 / 69

الواردات عدد
11 نوفمبر 2013
المجلس الوطني التأسيسي مكتب الضبط المركزي

2013 / 69

الواردات عدد
11 نوفمبر 2013
المجلس الوطني التأسيسي مكتب الضبط المركزي

2013 / 69

مشروع قانون

يتعلق بالمصادقة على عقد الضمان لأول طلب المبرم بتونس في
17 أكتوبر 2013 بين الحكومة التونسية والبنك الأوروبي
للاستثمار والمتعلق بالقسط الأول من خط التمويل السادس المسند
لفائدة مؤسسات القرض ومؤسسات الإيجار المالي.

فصل وحيد : تمت المصادقة على عقد الضمان لأول طلب المبرم بتونس يوم 17
أكتوبر 2013 بين الحكومة التونسية والبنك الأوروبي للاستثمار والمتعلق بالقسط
الأول من خط التمويل السادس المسند لفائدة مؤسسات القرض ومؤسسات الإيجار
المالي بمبلغ مائة مليون أورو (100.000.000 أورو) والمعدّ لتمويل المؤسسات
الصغرى والمتوسطة.

2013 / 69

الواردات عدد
11 نوفمبر 2013
المجلس الوطني التأسيسي مكتب الضبط المركزي

شرح الأسباب

خط التمويل السادس

لفائدة مؤسسات القرض التونسية

(القسط الأول)

2013 / 69

أبرمت حكومة الجمهورية التونسية بتاريخ 17 أكتوبر 2013 مع البنك الأوروبي للاستثمار اتفاق ضمان عند أول طلب بمبلغ جملي قدره 120 مليون أورو أي ما يعادل 264 مليون دينار وذلك بشأن القسط الأول من خط التمويل لفائدة مؤسسات القرض التونسية والذي تبلغ قيمة قسطه الأول 100 مليون أورو أي ما يعادل 220 مليون دينار تونسي.

ويندرج هذا القرض في إطار الاستجابة إلى الطلبات المتكررة للمؤسسات المالية الوطنية لتوفير السيولة المالية اللازمة لها حتى تساهم بفعالية في تمويل النشاط الاقتصادي.

وتبلغ القيمة الجمالية لهذا القرض 200 مليون أورو أي ما يعادل 440 مليون دينار تونسي.

سيضع البنك الأوروبي للاستثمار القسط الأول من هذا القرض تحت تصرف مؤسسات القرض ابتداء من سنة 2013 في حين سيقع صرف القسط الثاني حال استهلاك % 70 من قيمة القسط الأول.

1- محتوى خط التمويل وأهدافه :

- يندرج خط التمويل في إطار تنمية الاقتصاد الوطني وتطوير مردوديته وهو يهدف بالخصوص إلى تمكين المؤسسات الصغرى والمتوسطة الناشطة في قطاعي الصناعة والخدمات من النفاذ إلى التمويلات الضرورية للقيام باستثماراتها على الوجه الأكمل.
- سيتمكن هذا القرض من تمويل المشاريع المستهدفة إلى حدود 80 % (وذلك في حدود مبلغ أقصاه 12 مليون و500 ألف أورو) على أن لا تتجاوز كلفتها 25 مليون أورو.

- تم في مرحلة أولى التوقيع على اتفاق خط التمويل المذكور من قبل خمس مؤسسات بنكية وهي بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة وبنك الأمان والتجاري بنك والبنك التونسي والبنك التونسي الكويتي وثلاث مؤسسات للإيجار المالي وهي الشركة التونسية للإيجار المالي والتجاري للإيجار المالي و الشركة العربية النولية للإيجار المالي. ويبقى خط التمويل المذكور مفتوحا لفائدة بقية مؤسسات القرض الأخرى للانتفاع به.
- سيتم استعمال خط التمويل من طرف مؤسسات القرض الوطنية حسب مبدأ "الأول بالأول" (premier venu premier servi) أي دون تحديد حصة معينة لكل مؤسسة قرض.

2- شروط القرض :

- سيتم سداد خط التمويل المذكور على امتداد 15 سنة مع منح 4 سنوات إمهال يبدأ احتسابها من تاريخ كل عملية سحب.
- نسبة الفائدة (2,566%) متغيرة يقع تثبيتها بطلب من البنك المنتفع عند كل عملية سحب.
- عملة السحب هي الأورو.

ذلك هو مشروع القانون المصاحب.